

وزارة الداخلية

قرار رقم ٢٢٦٢ لسنة ٢٠٢٣

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠ في شأن دخول وإقامة الأجانب بجمهورية مصر العربية والخروج منها وتعديلاته ؛
وعلى مذكرة الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية المؤرخة ٢٩/١٠/٢٠٢٣ بشأن طلب إبعاد اثنين من الأجانب خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام ؛

قسر:

(المادة الأولى)

يُبعد خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام كل من /

١- يوسف على حسين غريرى

(عراقى الجنسية - مواليد ١٠/١٢/٢٠٠٠م)

٢- ADEBAYO JAMES ADEGBOYE

(نيجيرى الجنسية - مواليد ٢٧/٩/١٩٨٩م)

(المادة الثانية)

على مدير الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية تنفيذ ذلك .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٤/١١/٢٠٢٣

وزير الداخلية

محمود توفيق